

صحيح البخاري [كتاب الصوم] 01(-) باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا.. [الأربعاء 52-8-5441هـ]

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين عبد الرحمن سم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولاخواننا - 00:00:01

الحاضرين والمسلمين والمستمعين باب باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا. وقال عطاء اذا استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس ان لم يمنع وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه - 00:01:09

وقال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا فلا شيء عليه قال رحمه الله حدثنا عبد الله قال اخبرنا يزيد بن زريع قال حدثنا هشام قال حدثنا ابن سيرين عن ابي هريرة خيرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي فاكل وشرب فليتم صومه. فانما - 00:01:31

اطعمه الله وسقاه اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك يقول المؤلف رحمه الله تعالى باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا مندرج في قوله جل وعلا ربنا لا تؤاخذنا نسينا او اخطانا - 00:01:56

يعني ثم الحكم يجب عليه القضاء او او اولى ايها اولى العربية هل هل يجب عليه القضاء اولى؟ يقول المؤلف ها وانبه اعطف اثر رمز التوأم تسوية وغمزة عن عن لفظ اي مغنية - 00:02:34

سيكون المطلوب هنا يقول هل يجب عليه القضاء او لا؟ ما في تسوية ولا همزة تسوية هنا وانبي اعطف اثر همز التسوية او همزة للفظ اي مغنية هذه ام انتهينا منه الباقي هل - 00:03:34

ما فيها لا همزة تسوية ولا ما في الا هو يقول نعم اذا المناسب جمع او بلا شك جاء في حديث جابر ما في الحديث جابر هل تزوجت بكرا ام ثيبا؟ بس - 00:04:12

والعربية عند جمهور النحاة ما يحتاج بها بالحديث على كل حال هذه امور لابد من استحضارها سواء اجمع عليها او اختلف فيها ما في طالب علم ما يستحضر هذه الامور - 00:04:48

اعرف واحد من الطلاب شرف منذ ثلاثة اشهر او اربعة في حفظ الالفية بعد ان اكمل الفية العراقي شرع في الفية ابن مالك بيخلص قمة حنا نسوف ونقول سمعنا قرينا ما ينفع ذا - 00:05:08

معلوم هل تزوجت بكرا ام ثيبا سمعت هذا خارج عن هذه القاعدة وتجد في اسئلة الاساتذة في الكليات وغيرها يعطفون بام بعدها يقول باب باب الصائم اذا اكلنا وشرب ناسيا اي هل يجب عليه القضاء او لا - 00:05:33

يقول هي مسألة خلافية يتعرض للخلاف ان شاء الله وقال عطاء اذا ان استنثر ان استنثر يعني استنشاق يطلق على الاستنشاق استنثار والا في الاصل ان الاستنثار استنشاق جذب الماء بالنفس - 00:06:18

داخل الفم والاستنثار اخراج الماء من النفس بالنفس عن الفم يعني عكس هنا يقول ان استنثر يعني من اللازم الاستنشاق الاستنثار المظلمة احتمال يبليه ان استنثر فدخل الماء في حلقه يعني من غير قصد - 00:06:46

لا بأس ان لم يملك عجز عن رده قال الحسن دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه لان هذا مقطوع انه من غير قصد ما في احد بيدخل

الذباب الى انفه - 00:07:13

او حلقه هو يغلبه ما يستطيع رده فيما درستموه المتوسط وان طار الى حلقه غبار او ذباب لم يفطر طيب هذا يطير وهذا يدخل من غير قصد ولا ارادة ولا قدرة على رده - 00:07:36

لكن الطيب البخور اذا دخل تقدر تمنعه من الاصل لا يدخل يعامل معاملة الذباب والغبار لكن انت تقدر ما تتطيب وقت الصيام تعرض صيامك للافطار انجلترا وان قلت البخور ما يفطر قلنا قالوا اهل الدخان بعد ما يفطر - 00:08:13

وش تبون ما يمكن رده لا يجوز دخوله لا يمكن رده مثل الذباب والغبار وما اشبه ذلك الدخان العام اللي يجي حريق ولا شي ما ما تستطيع ردهم الحكم واحد - 00:08:52

لكن تدخلوا بقصدكم واختيارك يختلف الحبوب البخور بقصد قد يأتي بدون قصد يأتي بدون قصد لكن يمكن الاحتراز منه ما هو مثل آ الغبار ولا مثل الذباب اذا طار ودخل - 00:09:19

ما القدرة على رده لا هو هل الطابط ما يمكن وعدم الامكان لا عاد اذا كانت حاجة ولا قارورة ولا شي يختلف الحكم المصائب بالصيف وتشب ضوءها الحاجة والضرورة لها احكامها - 00:09:46

الحاجة العامة تعامل عند اهل العلم معاملة الضرورات فيه بخور من غير قسط منه. مثل غبار هذا يصير حكم حكم الغبار لكن يبي يشب المدخن يتبخر ويستنشق ترى بعض الناس يستنشقون الدخول يدخلونه في صدورهم - 00:10:25

واحد من كبار الشيوخ لما ذهب يكشف عليه لامر في صدره قال الاطباء انصحوا الشيخ لا يفتتم. لا يدخن ومن البخور بعض الناس يستنشقه وبشراة من اي طريق. الفم والانف كلها مخارج - 00:10:57

ومداخل للجوف والله حنا توقفنا فيه والمشايخ بعضهم افتي شيء يسير يقارب ماء المضمضة اللي يدخل مع الفم وقلنا انتم افتوا بكيفكم اللي فيه فلترين البخاخ اللي فيه مادة تدخل للجوف - 00:11:34

هذه حكمه واضح وقال الحسن مجاهد ان جامع ناسيا فلا شيء عليه بعض العلماء يستثني الجماع دون الاكل والشرب لانه في الاكل والشرب يتصور فيه النسيان واما عملية الجماع لطولها - 00:12:05

قالوا لا يتصور فيه النسيان الحكم العموم عموم النص واضح ولذلك قال حسن ومجاهد من جامعة ناسيا فلا شيء عليه قال رحمه الله حدثنا عبد الله عبدان حدثنا عبده عبدالله بن عثمان العتكي المروزي - 00:12:37

بعضهم يقول هذا لقب ابدأ اللقب وبعضهم يقول اصله يطلق عليه عبدالله وعبدالرحمن يستحق ان يثنى وما ادري عاد ان حقيقة هذا القول لكنه قيل اخوه ايش هذا شيوخ البخاري ايضا - 00:13:10

معروفين مبدأنا هذا يروي عن المبارك بكثرة. بكثرة قال اخبرنا يزيد ابن زريع قال حدثنا هشام من هشام هذا هشام حسان قال حدثنا ابن سيرين محمد من الذي يقول في سند في البخاري - 00:13:38

حدثني اصدق من رأيت من البشر محمد ابن سيرين من اللي يقول هذا؟ يلا يا شباب في الحديث واردة في سند في البخاري عندك جواب تذكر شيوخ ابن سيرين ها - 00:14:13

في شيوخ ابن سيرين لا تلاميذه تلاميذ من تلاميذ ايوب يروي عن سيرين سيرين هذا من الشي اللي مسحناه استعدوا استعدوا لمثل هذا اليوم قال حدثنا ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه - 00:14:40

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نسي فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه يظل طول النهار يأكل يقدم له الفطور ياكله قدم العشاء العصر واني صائم - 00:15:37

احسن الله اليك قاله هشام ابن حسان رحمه هشام ابن حسان بعض الناس يبتلي يأكل اني صائم امرأة اناس جالسين على مائدة جلس معهم واكل منه واخر من قامه - 00:16:09

اللهم اني صائم ما عند الله جل وعلا لعباده اوسع مما نتصوره لكن بعض الامور عليها دلالات عليها امارات تدل على الصدق او تدل على خلافه واحد من المتقدمين اكل ثم اكل - 00:16:40

ثم نسي واكل ثم اكل ثلاثة واربع مرات ما ساد على ان قال له الفقيه هذا ما تعود الصيام هذا ما تعود الصيام. هم تعود ما اكل يمكن ينسى مرة - [00:17:16](#)

وسمي الانسان ما سمي القلب الا انه يتقلب فانما اطعمه الله وسقاه يقول الشارع باب هو باب الصائم اذا اكل او شرب ناسيا اي هل يجب عليه القضاء او لا - [00:17:46](#)

وهي مسألة مسألة خلاف مشهورة فذهب الجمهور الى عدم الوجوب. يعني عدم وجوب القضاء وعن مالك يبطل صومه ويجب عليه القضاء يعني اذا اكل او شرب ناسيا قال عياض هذا هو المشهور عنه - [00:18:14](#)

وهو قول شيخه اسمه شيء ايش ربيع ولا ربيعة؟ ها معروف طبيعة الرأي لكنه مكتوب عندنا ربيع مالك ويقرأ عليه الحديث في المسجد النبوي الطلاب متوافرون متظافرون حوله وربع وتوسد رداءه ما عند احد - [00:18:40](#)

وشيوخه قيل لربيعة واحد من طلابك قال من سلطان خير من قنطار علم واضح كلامه درهم من سلطان خير من قنطارين ولذلك يخطئ من يخالف او يعاند من اذا قال فعل - [00:19:25](#)

لا لا لان المرتكب منكر وما عليك شي اطعمه الله وسقاه لكن انت ترى من يرتكب منكر لان الافطار في نهار رمضان منكر. فعليك انكاره فمئت وما يأتهم اللي ما يخبره يأثم رأى منكرا ولم يغيره - [00:20:28](#)

ما تشوف بعض العلماء صار لهم شهرة انتشار في العلم وطلاب بعض شيوخهم وهم اعلم منه قالوا كلمة قضت على كله ولذلك يخطئ بعض المشايخ طلاب العلم في تقدير المصالح والمفاسد - [00:21:06](#)

كل شيء له بابه في الشرع وايضا بعد البيان والانكار بيانه في موضعه بشروطه وادابه عند اهل العلم هذا معروف على مر الدهور وعن مالك يبطل صومه وعليه ويجب عليه القضاء قال عياض هذا هو مشهور عنه - [00:21:49](#)

وهو قول شيخي ربيعة وجميع اصحاب مالك لكن فرقوا بين الفرض والنفل قال الداودي شارح لعل مالكا لم يبلغه الحديث او اوله على رفع الائم يعني يفطر لكن لا اثم عليه - [00:22:27](#)

نسيانه قوله وقال عطاء ان استنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس ان لم يملك لدفع الماء غلبه ملك دفع الماء فلم يدفعه حتى دخل حلقه افطر انت تبي تقابل الوجوب - [00:23:07](#)

ولا يجب عليه قضاء وش معناه؟ له ان يقضي من غير وجوب ما له ما له مكان يقول فان ملك دفع الماء فلم يدفعه حتى دخل حلقه افطر قال الحسن ان دخل الذباب في حرقه فلا شيء عليه - [00:23:52](#)

ولا شيء يعني هل يتهم انه ادخله بقصد الذباب ما يمكن نعم جاء الحديث النهي عن ذلك وبالف في الاستنشاق الا ان تكون صائما طبيعى يدخل استنشاق بمنخريه من الماء - [00:24:52](#)

هذا الاستنشاق المبالغ فيه على ضوء قوله وبالف في الاستنشاق فائدة الطبية معروفة عند الاطباء اكثر من يصاب لامراض الانف والحساسيات وغيرها من من ضعف الاستنشاق قالوا مناسبة هذين الاثرين - [00:25:36](#)

لترجمة من جهة ان المغلوب بدخول الماء حلقه او الذباب لا اختيار له في ذلك كالناس قال ابن المنير في الحاشية ادخل المغلوب في ترجمة الناس لاجتماعهما في ترك العمد - [00:26:27](#)

وسلب الاختيار ونقل ابن المنذر الاتفاق على ان من دخل بحلقه الذباب وهو صائم ان لا شيء عليه لكن نقل غيره عن اشهب انه قال احب احب الي ان يقضي. حكاه ابن التين - [00:26:51](#)

ابن المنير دخول الذباب اقعد بالغلبة وعدم الاختيار من دخول الماء لان الذباب يدخل بنفسه بخلاف الاستنشاق والمضمضة فانما تنشأ عن تسببه وقال الحسن مجاهد ان جامع ناسيا فلا شيء عليه - [00:27:17](#)

هذان الاثران وصلهما عبد الرزاق مجاهد قال لو وطئ رجل امرأته صائم ناسيا في رمضان لم يكن عليه شيء وعن الثوري عن رجل عن الحسن قالوا من منزلة من اكل او شرب ناسيا - [00:27:48](#)

ظهر في اثر الحسن هذا مناسبة ذكر هذا الاثر الترجمة بجامع النسيان وروي ايضا عن ابن جريج انه سأل عطاء عن رجل اصاب امرأته

ناسيا في رمضان فقال لا ينسى - 00:28:11

نسي هو ما نسيت المرأة يعني في بعد يعني ما هو مثل الاكل والشرب تروح الماء وتشرب ما يدري بك احد شفت؟ قال لا ينسى الاكل والشرب غالبا لا تكون هناك رغبة جامحة في قد يحصل فيه النسيان خلاف الجماع فان الرجل لا لا الشرب اشد من ذا العطش مم -

00:28:57

الحاجة اليها قد لا يكون له مقدمات مثل الرغبة في الجماع. ولذلك لا يكون له رغبة مثل الجماع ولذلك يدفع النسيان في الجماع ما ما

يتصور نقول لك لا ينسى - 00:29:34

قال به ائمة فكر في نفسك هل الجماع الذي يحتاج الى وقت مثل جرمة الماء تظافر عليه اثنان قد تكون المرأة غير مطالبة بالصيام

يعني حائض ولا شيء زوجها صايم - 00:29:56

على كل حال هذا كلام اهل العلم. يقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا ها شو احوال الناس بلغوا مرحلة هذا هو اللي اذكره اكثر

تري هذا الذي يذكر اكثر حينما تشتد الحاجة اليه - 00:30:36

هذا كله عليه وتابع قال لا ينسى هذا كله عليه القضاء وتابع عطاء على ذلك الاوزاعي والليث ومالك واحمد كلهم يقولون يقضي وهو

احد الوجهين للشافعية وفرق كلهم هؤلاء كلهم بين الاكل والجماع - 00:31:08

وعن احمد في المشهور المشهور عنه تجب عليه الكفارة ايضا وحجة قصور حالة المجامع ناسيا حالة الاكل والحق به بعض الشافعية

من اكل كثيرا لندور النسيان النسيان لذلك الوجبات كاملة - 00:31:38

ثلاث وجبات كاملة ويقول نسيت كل وجبة سفرة طيب اذا اكل مصر التمر قد لا يكون مستويا يصير فيه مرارة فاكل نصفها وبقي

نصفها. فطن شو بيسوي؟ ها لا يجوز يكمل لكن يبي يبتعد الين يفطر وحلقه - 00:32:08

قال ذهب مالك في ايجاب القضاء والحق بي بعض الشافعية من اكل كثيرا لندور نسيان ذلك قال ابن دقيق العيد ذهب مالك الى

ايجاب القضاء على من اكل وشرب ناسيا وهو القياس - 00:32:52

لا عنده حتى مسألة الشرب والاكل انما يرتفع عنه الاثم اما القضاء لا يلزم خلاف الجمهور فان الصوم قد فات ركنه ومن باب المأمورات

والقاعدة ان النسيان لا يؤثر في المأمورات - 00:33:31

لماذا لان القاعدة في النسيان انه ينزل الموجود منزلة المعدوم ولا ينزل معدوم منزلة الموجود قال وعمدة من لم يوجب القضاء

حديث ابي هريرة لانه امر بالاتمام ياريت ان صومه وانما اطعمه الله وسقاه - 00:33:58

هشام اذا نسي فاكل في رواية مسلم من طريق اسماعيل عن هشام من نسي هو صائم فاكل وللمصنف في النذر من طريق عوف بن

يسيرهم من اكل ناس وهو صائم ولابي داود من طريق حبيب ابن شهيد - 00:34:53

وايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني اكلت وشربت ناسيا وانا صائم وهذا الرجل وابو هريرة

راوي الحديث. اخرج الدارقطني باسناد ضعيف - 00:35:18

قال فليتم صومه في رواية الترمذي من طريق قتادة عن ابن سيرين فلا يفطر فانما اطعمه الله وسقاه في رواية الترمذي فانما هو

رزق رزقه الله من طريق ابن علية - 00:35:33

هشام فانما هو رزق ساقه الله تعالى اليه قال ابن العربي تمسك جميع فقهاء الانصار في ظاهر هذا الحديث تمسك جميع فقهاء الانصار

في ظاهر هذا الحديث وتطلع مالك الى المسألة من طريقها - 00:35:58

فاشرف عليه لان الفطر ضد الصوم والامساك ركن الصوم اشبه ما لو نسي ركعة من الصلاة قال وقد روى الدارقطني فيه لا قضاء

عليه. تأوله علماؤنا المالكية على ان معناه لا قضاء عليك الان - 00:36:30

وهذا تعسف وانما اقول صح فنتبعه ونقول به الا على اصل ما لك لان خبر الواحد اذا جاء بخلاف القواعد لم يعمل به قد جاء الحديث

الاول الموافق للقاعدة في رفع الاثم عملنا به - 00:36:59

واما الثاني فلا يوافقها فلم نعمل به القرطبي الى اخره. كلام طويل جدا المسألة واضحة. والحديث صريح في المطلوب قول لاحد مع

قوله عليه الصلاة والسلام هذا اللي يقول لم تتعود الصيام - [00:37:32](#)

لحظة لحظة يقول ومن المستظرفات ما رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار ان انسانا جاء الى ابي هريرة قال اصبحت صائما فنسيت فطعمت قال لا بأس - [00:37:56](#)

قال ثم دخلت على انسان فنسيت وطعمت وشربت قال لا بأس الله اطعمك وسقاك ثم دخلت على اخر فنسيت وطعمت فقال ابو هريرة انت انسان لم تتعود الصيام الحافظ و اشار القسط - [00:38:14](#)

قال ان الحافظ ابن حجر يرى انه هو الدستوري لكن الاحتمال وارد من طبقة واحدة ومن قوات واحد وقيل بهذا وقيل بهذا ما في اشكال ان شاء الله واينما دار فهو على ثقة - [00:38:45](#)

ولا يؤثر في السند سم الدخول في النيات يقول لك ناسي وانت تقول ما انت بناسي. لطول العملية ولماذا ما ذكرت المرأة وكذا النيات علمها عند الله وهذه ديانة يدين بها - [00:39:04](#)

وعوموم ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا يرجح لكن مع ذلك في النفس شيء اذا كانت المرأة ذاكرة بالرجل طيب والمرأة ذاكرة عليها صيام وقالت خلنا نستفيد من هالفرصة - [00:39:37](#)

والصائم ناسي وش تبي قال هي ائمة يا ائمة متعمدة نعم باب سواك الرطب واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم - [00:40:04](#)

ما لا احصي او اعد وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره. وقالت عائشة - [00:40:29](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم مطهرة للفم مرضاة للرب وقال عطاء وقتادة يبتلع ريقه. قال رحمه الله حدثنا عبدان قال حدثنا عبدان قال حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا معمر قال حدثني الزهري عن عطاء ابن يزيد عن حمران رأيت عثمان رضي الله عنه توطأ - [00:40:53](#)

افرج على يديه ثلاثا ثم تمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا. ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثة ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثة ثم مسح برأسه. ثم غسل ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا. ثم - [00:41:19](#)

ثم اليسرى ثلاثة ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ نحو وضوئي هذا. ثم قال من توطأ وضوئي ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما بشيء الا غفر له. الا غفر له ما تقدم من ذنبه - [00:41:40](#)

يقول الامام البخاري رحمة الله علينا وعليه باب باب سواك الرطب واليابس للصائم السواك الرطب من اضافة الموصوف الى صفتي الراتب واليابس يعني كلاهما في رمضان سواء كان السواك رطبا او يابسا - [00:42:06](#)

ويذكر عن عامر بن ربيعة انا زيروها عامر عامر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو صائم ما لا احصي ولا اعد الامام البخاري رحمه الله بهذه الترجمة وما اورده تحتها - [00:42:54](#)

الرد على من منع السواك الصائم اما مطلقا او بعد الزوال وصية الكلام فيه وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء - [00:43:46](#)

والوضوء منه ما هو قبل الزوال ومنه ما هو بعد الزوال يشمل الوضوء لصلاة الصبح ويشمل الوضوء لصلاة الظهر بعد الزوال ويشمل الوضوء بعد العصر وهو بعد الزوال ويروى نحو عن جابر بن عبد الله وزيد بن خالد - [00:44:08](#)

وزيد ابن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره قالت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفم مرضاة للرب يعني للجميع فلم يخص صائم دون غيره - [00:44:34](#)

قال عطاء وقتادة يبتلع ريقه يعني اذا استاك لكن قد يكون في السواك بقايا من اللحاء الذي فوق السواك فمثل هذا لا يبتلى رحمه الله حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله - [00:45:01](#)

وابن المبارك قال اخبرنا معمر هو ابن راشد قال حدثني الزهري عن عطاء ابن يزيد عن حمران مولى عثمان يقول رأيت عثمان رضي

الله تعالى عنه توضاً فذكر الوضوء الكامل - 00:45:29

عن النبي عليه الصلاة والسلام طريق عثمان رأيت عثمان رضي الله تعالى عنه توضاً فافرج على يديه ثلاثاً ثلاث مرات ثم تمضمض واستنثر استنشق ثم استنثر تمضمض واستنثر واهما المبدوء به - 00:45:52

ها كلاهما من كف واحد اولى الصور ثم غسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثاً ثم غسل يده الملك اليسرى الى المرفق وهذا تقدم الحديث الى المرفق ثلاثاً ثم مسح برأسه - 00:46:23

مسح برأسه الباء هذه للاسهاق ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً ثم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً نحو وضوئي هذا لماذا ما قال مثل - 00:46:51

قال من توضاً نحو وضوئي هذا ثم قال الى اخر الحديث ما قال مثل المطابقة من كل وجه نعم المماثلة قد تكون مستحيلة لان ان تمت في الصورة ما تمت في المعنى - 00:47:24

والنية والقصد تكليف الامة بالوضوء مثل وضوء النبي عليه الصلاة والسلام من كل وجه فيه مشقة ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً نحو وضوئي هذا ثم قال من توضاً - 00:47:44

من توضاً وضوئي هذا ما في نحو ولا مثل في قول عثمان ما هي موجودة ثم قال يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضاً نسأل عنه في قول عثمان. معروف اللي اللي تقدم ذكرناه - 00:48:13

وردنا عليه ما يورد لكن الاخير اللي الكلام فيه ما في شي الافضل اللي في من توضاً نحو وضوئي هذا هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث فيهما شيء. يعني لا يحدث نفسه - 00:48:54

بشيء يعني يحظر قلبه فيهما بحيث لا يتخلف الا غفر له ما تقدم من ذنبه هذا يسير على من يسره الله عليه وصعب على من اتبع نفسه وهو اخر صار ذهنه - 00:49:29

يا صلاح يمينا وشمالا ويتذكر ما فات ما قرب وما بعد مثل هذا ليس لهم من صلاتي الا ما عقلوا ولا يستحق مثل هذا الوعد من من اسباب النسيان تحديث النفس بالشيء - 00:50:03

انت اذا صليت وجيت بهمومك اللي خارج المسجد ودخلت تدري كم صلى الامام ما تدري عن شيء لما قبله شوف ايش يقول للشارع باب سواك الرطب واليابس الاكثر وهو كقولهم مسجد الجامع - 00:50:38

مثل ما اشرنا نظافة الموصوف الى صفته طيب ووقع في رواية باب السواك الرطب واليابس و اشار بهذه الترجمة الى الرد على من كره للصائم الاستياك بالسواك الرطب المالكية والشعبي تقدم قافل بباب - 00:51:06

قياس ابن سيرين السواك الرطب على الماء الذي يتمضمض به ومنه تظهر النكتة لايراد حديث عثمان في صفة الوضوء في هذا الباب ان فيه انه تمضمض واستنشق وقال فيه من توضاً وضوئي هذا ولم يفرق بين صائم ومفطر - 00:51:31

تأيد ذلك ما ذكر في حديث ابي هريرة في الباب يذكر عن عامر بن ربيعة هذا معلق صيغة التمرير ولا يحكم له بصحة ولا ضعف لان هذه الصحة لا تفيد - 00:52:09

الصحة ولا الضعف قد روى احاديث علقها بصيغة التمريض وهي صحيحة والصحيحة عنده صحيحة على شرطه بل خرجها في موضع اخر موصولة في الاصول يذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاق وهو صائم ما لا احصي او اعد.

وصله احمد وابو داود والترمذي - 00:52:32

طريق عامر بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه اخرج ابن خزيمة في صحيحه وقال كنت وهل كنت لا اخرج حديث عاصم ثم نظرت فاذا شعبة والثوري - 00:53:06

قد روي عنه وروى يحيى ابن سعيد القطان ابو عبد الرحمن من مهدي روي عن الثوري عنه روى مالك عنه خبرا في غير الموطأ قلت وضعفه ابن معين والذهلي والبخاري وغير واحد - 00:53:32

بمناسبتة للترجمة اشعاره بملازمة السواك ولم يخص راتباً منها من يابس وهذا وهذا على طريقة المصنف بان المطلق يسلك به مسلك

العموم او ان العامة في الاشخاص عام وفي الاحوال - [00:54:16](#)

وش الفرق بين العموم والاطلاق والخصوص او التخصيص والتقييد تراه شهر الى دقيقة مهمة جدا لانه يقول ان البخاري ما يفرق

بينهما الفرق بينهما كبير والاثار عظيم النصوص قالوا العموم - [00:54:48](#)

كثرة الافراد والتخصيص تقليل الافراد بينما الاطلاق شمول الاوصاف والتقييد تقليل الاوصاف عليكم التكميل لو معنا وقت ذكرنا

امثلة بس يروح الوقت علينا البخاري الاشكال فيما تأخر ما تقدم من ذنبه وما غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر - [00:55:28](#)

وجاء في بعض الاحاديث التنصيص على ما تأخر وصنف الحافظ بن حجر جزءا فيه الخصال المكفرة للذنوب المتقدمة والمتأخرة هذه

قليلة جدا مهني مثل ما تقدم احسن الله اليك سواك عند المضمضة - [00:56:51](#)

انه قبل هذه ليزول الاثر اثر السواك بالمضمضة سواء مع الوضوء ولا مع الصلاة المعروضة هذا متفق عليه واللي مع الصلاة صحيح

لكن دونه وقد اشار الى ذلك بقوله في اواخر الترجمة المذكورة. ولم يخص صائما من غيره - [00:57:19](#)

هو لم يخص ايضا رطبا من يابس وبهذا التقرير تظهر مناسبة جميع ما اورده في هذا الباب للترجمة والجامع لذلك كله قوله في

حديث ابي هريرة امرتم بالسواك عند كل وضوء - [00:58:41](#)

بانه يقتضي اباحته في كل وقت وعلى كل حال قال ابن منير في الحاشية اخذ البخاري شرعية السواك للصائم بالدليل الخاص ثم

انتزعه من الادلة العامة ثم تناولت احوال تناول السواك واحوال ما يشترط به - [00:58:59](#)

ثم انتزع ذلك من عام من السواك وهو المضمضة اللي هي ابلغ من السواك الرطب اورد قول عائشة سواك الفم في الحديث عن النبي

صلى الله عليه وسلم السواك مطارة للفم مرضات للرب - [00:59:24](#)

الدرس السابق بعد اطلاعك مع العلماء ذكروا سبب انتقال وطلابهم ذكروا ذلك جابوه يا اخوان مصنفات انا جمعت منهم مجموعة

كبيرة في اوراق ثم فقدتها الغالب على الظن انها موجودة عندي لكن بين هالكتب - [00:59:47](#)

شيخ بكر ابو زيد له كتاب اسمه النظائر ذكر من ضمن بحوث هذه النظائر من من التحول المذهبي جمعت مجموعة كان مالكي

والعكس مجموعة كبيرة. ها؟ العلماء في وقتها؟ ما ذكره لكن - [01:00:44](#)

ما ينتقل الاسباب من ذوات الاسباب لكن حكم ذوات الاسباب في اوقات النهي شوف يا ولدي في فرق بين الاوقات الموسعة من

صلاة الفجر الى بضيق الوقت حين تبزغ الشمس - [01:01:18](#)

الوقت الموسع في الصباح وفي العصر امره عند اهل العلم اسهل والدلالة عليه موجودة اما اذا ضاق الوقت فلا مبرر لاحد ان يصلي نفلا

لان النبي عليه الصلاة والسلام قال - [01:02:15](#)

لو صلاة ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا يقف ولا لا يدخل الا مع الذان

الاصل عند عامة اهل الايمن والصغائر - [01:02:36](#)

وجاء الاستثناء في احاديث كثيرة ما لم تغش كبيرة والله انا ما اسمع وش تقول ما يقال ان ما اذكر ما ادري والله عند الموت لانهم

جاء الامر بها نجمع فيها امور مرتبة لها امور - [01:03:12](#)

- [01:04:25](#)